




# فيروس كوفيد-١٩ وتوفير الخدمات الأساسية للناجيات من العنف ضد النساء والفتيات

## المقدمة

يسلط هذا الموجز الضوء على الآثار المتعلقة بتوفير الخدمات الأساسية (الصحة والشرطة والعدالة والخدمات الاجتماعية وتنسيق هذه الخدمات) للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف خلال جائحة كوفيد-١٩ الحالية والاتجاهات الناشئة عن ذلك. كما يستعرض الإجراءات المتخذة على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية، بالشراكة مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني ومنظمات الأمم المتحدة<sup>١</sup> وتشمل هذه الإجراءات ممارسات واعدة مستقاة من مبادرة «سوتلايت» المشتركة بين الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، وتجارب البلدان المشاركة والتي بدأت تنفذ برنامج الأمم المتحدة العالمي المشترك بشأن الخدمات الأساسية من أجل النساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف وتنفيذ توجيهاته الرئيسية<sup>٢</sup>، بعنوان حزمة الخدمات الأساسية. ويعتمد الموجز على المعرفة والخبرة لدى طائفة واسعة من الجهات المعنية التي تدعم الحلول المقترحة لإنهاء العنف الشريك وأشكال العنف الأخرى ضد النساء والفتيات، وهو ما يمثل بعض الحالات في البلدان التي تحدث فيها الأزمة. كما يقدم توصيات لكي ينظر فيها مختلف الشركاء، بما في ذلك الوزارات التنفيذية الرئيسية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية التي تسعى إلى تحسين نوعية الخدمات المنسقة والمتعددة القطاعات والحصول عليها من قبل جميع النساء والفتيات، بما في ذلك اللاتي يتعرضن للتهميش وفي خطر متزايد من التعرض للعنف.



# الاتجاهات والقضايا



يترك العنف على النساء والفتيات أثرًا شديدًا في حالات الطوارئ وفي الحالات التي تتسم بسوء أداء النظم الصحية، وضعف سيادة القانون، وارتفاع مستويات العنف ضد المرأة وعدم المساواة بين الجنسين. على سبيل المثال، تسببت الآثار الاقتصادية لانتشار فيروس إيبولا في غرب أفريقيا بتعريض النساء لخطر الاستغلال والعنف الجنسي بصورة متزايدة.<sup>٦</sup> بالإضافة إلى ذلك، تؤكد الأدلة الواردة من مناطق المساعدة الإنسانية، بما في ذلك مخيمات اللاجئين، أنه عندما يتم احتجاز أو إيواء الأسر أو الأفراد على مقربة شديدة من بعضهم البعض لفترات طويلة، ترتفع معدلات العنف ضد النساء والأطفال.<sup>٧</sup>

خلال جائحة كوفيد-١٩ الحالية، ونظرًا لأن الناس يقضون مزيدًا من الوقت على مقربة شديدة من بعضهم البعض في العزل المنزلي ويتعاملون مع ضغوط إضافية مثل إغلاق المدارس، وزيادة عبء الرعاية والقيود المالية، فإن النساء والأطفال معرضون لخطر تزايد مستويات العنف. تُظهر التقارير الأخيرة الواردة من مناطق في آسيا وأمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية وأوروبا ارتفاعًا كبيرًا في عدد النساء اللاتي تتصل بخطوط المساعدة للإبلاغ عن الإساءة التي يتعرضن لها خلال الجائحة الحالية.<sup>٨</sup> في تونس، على سبيل المثال، ازداد عدد الاتصالات بخطوط المساعدة في الأيام الأولى من الحجر خمسة أضعاف.<sup>٩</sup> وفي إيطاليا، انخفض عدد الاتصالات بخطوط المساعدة بشكل حاد فيما ارتفع عدد الرسائل النصية القصيرة ورسائل البريد الإلكتروني لدعم الخدمات. وترتبط عوامل الخطر الأخرى مثل الاستهلاك غير الصحي للمشروبات الكحولية أو تعاطي المخدرات، بزيادة احتمال عنف الشريك. مع الإشارة إلى أنه من الصعب التخفيف من هذه المخاطر في السياقات اليومية الطبيعية، بل إنها أصبحت أكثر حدة خلال أزمة فيروس كوفيد-١٩.

يعتبر معدل انتشار العنف ضد المرأة مرتفعًا بحيث أن امرأة واحدة من بين كل ٣ نساء تعرضت للعنف البدني أو الجنسي في مرحلة ما من حياتها،<sup>٢</sup> وأن ما يقارب ستة من بين كل عشر نساء قُتلن عمدًا في جميع أنحاء العالم على يد شريك حميم أو فرد آخر من أفراد الأسرة.<sup>٤</sup> قبل انتشار الجائحة، كان العديد من النساء والفتيات يفتقرن إلى إمكانية الحصول على أبسط الخدمات الأساسية المجانية الضرورية لسلامتهن وحمايتهن وتعافيهن، مثل خطوط المساعدة في حالات الطوارئ، واستجابة الشرطة وقطاع العدالة والرعاية الصحية والمسكن الآمن والمأوى، والمشورة النفسية والاجتماعية. وحيثما وجدت هذه الخدمات، فإنها عادةً ما ينقصها التمويل أو الموظفين أو التنسيق أو الجودة الكافية. وتبين الأدلة أن ٤٠% فقط من النساء اللاتي يتعرضن للعنف يلتمسن المساعدة من أي نوع،<sup>٥</sup> وأن الكثير منهن لا يبلغن عن تجاربهن إلى الآليات الرسمية بسبب الخجل أو الخوف من الانتقام أو قلة المعرفة بكيفية الوصول إلى المساعدة المتاحة. بالنسبة إلى النساء والفتيات اللاتي يعانين من أشكال متعددة من التمييز، مثل النساء المهاجرات، والنساء ذوات الإعاقة أو اللاتي يعشن في المناطق الريفية والنائية، فهن معرضات بشكل متزايد لخطر ممارسة العنف ضدهن ويضعف احتمال حصولهن على الدعم الذي يحتجن إليه.

**تظهر التقارير الأخيرة الواردة من مناطق في آسيا وأمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية وأوروبا ارتفاعًا كبيرًا في عدد النساء اللاتي يتصلن ويلجأن لخطوط المساعدة ويبلغن عن سوء المعاملة خلال فترة الوباء الحالي.**

# كيف تؤثر أزمة فيروس كوفيد-١٩ على تقديم الخدمات؟

تضطر العديد  
من الخطوط  
الأممية أن تقلل  
من خدماتها  
بسبب فيروس  
كوفيد-١٩



Photo: UN Women/Allison Joyce

من الصعوبات في الإبلاغ عن العنف على وجه السرعة والحصول على خدمات الشرطة والعدالة الأساسية، إما فعلياً أو من خلال خطوط المساعدة، إذ أنهم يعشن على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع مع المسيئين إليهن ولا يتمتعن بالخصوصية لإجراء مثل هذه المكالمات الهاتفية. ومن الممكن ألا يتم تنفيذ أوامر الحماية خلال هذا الوقت، مما يساهم في الإفلات من العقاب، بينما يزداد العنف ضد المرأة.

قد يتم أيضاً تقليص خدمات مثل مراكز معالجة الأزمات وخطوط المساعدة والمأوى والمساكن الآمنة، وفي أغلب الأحيان تخضع لإدارة المجتمع المدني والمنظمات النسائية العاملة على الخطوط الأممية لاستجابة المجتمع المحلي، مما يقلل من مصادر الدعم القليلة التي قد تتوفر للنساء في الحالات التي تنطوي على الإساءة. في المملكة المتحدة، أفاد ٢٢٪ من مقدمي الخدمات في الخطوط الأممية أنهم غير قادرين حالياً على تقديم الدعم الفعّال لضحايا الإساءة من البالغين، في حين يقول ٤٢٪ منهم أنهم غير قادرين على تقديم الدعم الفعّال للأطفال ضحايا الإساءة.<sup>١٢</sup> حتى في الأماكن التي يتم فيها الحفاظ على الخدمات الأساسية، فإن تداعي الاستجابة المنسقة بين مختلف القطاعات، والتباعد الاجتماعي والقيود المفروضة على السفر، تعني أن هذه القطاعات ستواجه تحدياً يتمثل في تقديم الدعم المجدي والمناسب للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف. وقد يتعرض العاملون في الخطوط الأممية، ومعظمهم من النساء، لخطر العنف في كل من المنزل ومكان العمل.<sup>١٣</sup>

قد يكون لجائحة كوفيد-١٩ - وللتباعد الاجتماعي الهادف إلى الحد من انتشاره - أثر كبير على توفير الخدمات الأساسية المتعلقة بالصحة والعدالة والشرطة والخدمات الاجتماعية للنساء والفتيات اللاتي تعرضن أو معرضات للعنف. وقد أظهر مسح أجرته مؤسسة «حياة آمنة» الخيرية البريطانية المعنية بإنهاء إساءة المعاملة الأسرية، اضطراب ثلاثة أرباع خدمات الخطوط الأممية (٧٦٪) إلى خفض تقديم خدماتها بسبب فيروس كوفيد-١٩. ومع ثقل كاهل العاملين في مجال الرعاية الصحية وإعطاء الأولوية للحالات المصابة بالفيروس، قد يتعطل تقديم الدعم العاجل مثل التدبير السريري لضحايا الاغتصاب وتقييم الصحة العقلية ورعايتها، بما في ذلك المشورة النفسية والاجتماعية للناجيات من العنف. ومن المرجح أن يصبح الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الهامة، بما في ذلك تلك التي تحصل عليها للنساء اللاتي تعرضن للعنف، محدود بقدر أكبر.<sup>١١</sup>

قد تقف الجهات الفاعلة في قطاعي الشرطة والعدالة أيضاً عاجزة وتحول أولوياتها باتجاه فرض الحجر الصحي أو مراقبة التباعد الاجتماعي أو الاستجابة للاضطرابات العامة والجرائم الأخرى مثل النهب الذي قد يزيد نتيجة للعواقب الاقتصادية والاجتماعية للاستجابة لفيروس كوفيد-١٩. قد يكون اللجوء إلى القضاء محدوداً مع إغلاق المحاكم أو تأجيل جلسات الاستماع، مما يؤدي إلى تراكم دعاوى. وقد تصبح آليات العدالة غير الرسمية الملائمة لمعالجة العنف ضد المرأة غير عملية خلال فترة الاستجابة لفيروس كوفيد-١٩. كما قد تواجه النساء والفتيات المزيد

# كيف يجب أن تتكيف الخدمات الأساسية خلال أزمة فيروس كوفيد-١٩؟

في بعض البلدان، قامت قطاعات الصحة والشرطة والعدالة والخدمات الاجتماعية بتكييف تقديم خدماتها مع السياق الحالي من خلال استخدام تقنيات الإنترنت و/أو تقنيات الهاتف المحمول، أو التوعية المجتمعية لزيادة الوعي وتقديم الدعم للناجيات. يترتب على الدعم على الإنترنت تحديات ليس أقلها معالجة الفجوة الرقمية والتكنولوجية الكبيرة على الصعيد العالمي،<sup>١٤</sup> حيث لا تتوفر الهواتف وأجهزة الكمبيوتر وشبكة الإنترنت دائمًا في العديد من الأماكن التي تعمل فيها هيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، خاصة بالنسبة للسكان ذوي الدخل المنخفض أو المهمشين. وحتى عند توفرها، لا تتمكن النساء دائمًا من الوصول إليها أو التحكم في استخدامها، وقد يخضعن للمراقبة الدقيقة عند قيامهن بذلك. في المملكة المتحدة، على سبيل المثال، أشار ٦٧٪ من مقدمي الخدمات في الخطوط الأمامية إلى تحديات تكنولوجيا المعلومات في تقديم الخدمات عن بُعد في ظل الظروف الحالية، فيما عبّر ٤٢٪ منهم عن قلقهم بشأن سلامة العملاء أثناء استخدام الهاتف أو خدمات الإنترنت.<sup>١٥</sup>



أشار ٦٧٪ من مقدمي خدمات الخط الأمامي في المملكة المتحدة إلى تحديات تكنولوجيا المعلومات



# التوصيات



كما لوحظ من تجربة فيروس إيبولا، يجب ضمان أن تكون الاستجابات والخدمات منصفة وآمنة للناجيات من العنف الموجه ضد النساء والفتيات، بما في ذلك دعم المجتمع المدني والمنظمات المعنية بحقوق المرأة، والتأكد من أن الخدمات مدرجة في الخطط الوطنية للتأهب والاستجابة وأن تكون برامج التعافي المتعلقة بفيروس كوفيد-19 مسترشدة بمجموعات من النساء والفتيات.<sup>١٧</sup>

إتاحة التمويل العاجل والمرن لخدمات الدعم التي تديرها الدولة والمجتمع المدني والمنظمات المعنية بحقوق المرأة، لأن الأخيرة غالبًا ما تدعم الفئات الأكثر تضررًا من الأزمات على الصعيد الإقتصادي.

تقديم الدعم الاقتصادي ودعم سبل كسب الرزق، على سبيل المثال، التحويلات النقدية والإعفاءات الضريبية، والتأمين ضد البطالة، وقوائم الإعتمادات/المخصصات أو الأصول، وما إلى ذلك للحد من الضغوط المالية والفقر، وكلاهما من عوامل الخطر التي تؤدي إلى سوء الاستغلال.

التعاون مع القطاع الخاص والدعوة إلى دعم توفير الرعاية الجيدة لإنقاذ الحياة من أجل تأمين الوقاية الفعّالة من فيروس كوفيد-19، بما في ذلك معدات الوقاية مثل المعقمات والقفازات والأقنعة وما إلى ذلك، مجانًا أو بأسعار مدعومة.

وفيما يلي توصيات بشأن توفير خدمات الدعم الأساسية خلال أزمة كوفيد-19. ومن المهم أن تعتمد أية استجابة للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف المبادئ الأساسية للنهج الذي يركز على الناجيات.<sup>١٦</sup> يجب أن تراعي هذه الاستجابات الاحتياجات المتعددة للمرأة، وتقييم المخاطر ومواطن الضعف، وتحافظ على سلامتها وتلتزم بمبادئ السرية والخصوصية وعدم إلحاق الأذى.

## التوصيات العامة



## الحكومة

التأكد من أن مقدمي الخدمات الأساسية من جميع القطاعات، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، يتوفر لديهم المستوى اللازم من معدات الوقاية الشخصية والبروتوكولات لحماية أنفسهم والآخرين من انتشار فيروس كوفيد-19، دون التقليل من مستوى إمكانية الوصول إلى الخدمات والاستجابة الفورية لتوفيرها.

إصدار إعلانات الخدمة العامة مع التنويه برسائل مفادها أنه لن يتم التسامح مع العنف ضد النساء والفتيات أثناء الجائحة وأن الجناة سيواجهون عواقب شديدة.

## المجتمع المدني

- تمشيًا مع الاحتياجات التشغيلية، النظر في نشر أفراد الشرطة العاملين بوحدات الجريمة الأخرى للعمل على قضايا العنف ضد النساء والفتيات.
- ضمان بقاء تدابير الحماية القضائية متاحة ومتيسرة مثلًا من خلال إتاحة التطبيقات المتعلقة بإدارة وضمّان الامتثال لأوامر الحماية عن بُعد، والأخذ بالشهادات والأدلة المقدمة عبر الوسائل الإلكترونية، أو عن طريق اعتماد مواعيد عمل خاصة للمحامين والمدعين العامين والقضاة.

النظر في استخدام وحدات متكاملة للعدالة المتنقلة يتولى إدارتها مسؤولو قطاع العدالة وتكون متماشية مع تدابير التباعد الاجتماعي من أجل دعم الاستجابات الشاملة في القضايا التي تنطوي على العنف ضد النساء والفتيات والوصول إلى اللاتي يسكن المناطق النائية.

التأكد من أن النساء اللاتي تعرضن للعنف يمكن أن يغادرن منازلهن هربًا من الإساءة في المعاملة دون أن يخضعن لأي نوع من العقوبات والقيود المفروضة بسبب خرق إجراءات الإغلاق الخاصة بفيروس كوفيد-١٩.

## المجتمع المدني

حيثما كان ذلك ملائمًا وأمنًا، يجب التضامن مع المجتمعات المحلية على مستوى القاعدة الشعبية لتقليل فرص استغلال النساء والأطفال وإساءة معاملتهم، على سبيل المثال، العمل مع أجهزة إنفاذ القانون والمنظمات الدولية والوطنية على إرسال رسائل بشأن المخاطر المحتملة للإتجار بالبشر والمعلومات المتعلقة بخدمات الدعم ذات الصلة.

## الأمم المتحدة

رفع مستوى الوعي لدى أفراد الشرطة والأمن الآخرين بأثر فيروس كوفيد-١٩ والزيادة المحتملة في عدد حالات العنف ضد النساء والأطفال.

تعزيز آليات التنسيق، بما في ذلك بين المجتمعات المحلية والجهات القضائية الرسمية وغير الرسمية لضمان المساءلة المتبادلة في دعم حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة خلال الجائحة.

المساهمة في إدارة المعلومات، على سبيل المثال عن طريق تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة مع الحكومة والشركاء من الأمم المتحدة بشأن تجهيز خدمات الخطوط الأمامية أثناء الأزمات وتلبية الاحتياجات الضرورية.

## الأمم المتحدة

إجراء تقييمات سريعة ودراسات تحديد النطاق من أجل الاسترشاد بها في التخطيط والبرمجة وتنفيذ الاستجابات،<sup>١٨</sup> بما في ذلك تعليقات مقدمي خدمات المجتمع المدني. ويجب استشارة المجتمعات المحلية، بما في ذلك المنظمات المعنية بالناجيات، بشأن احتياجاتهن وإمكانية وصولهن إلى التكنولوجيا.

القيام ببناء قدرات مقدمي الخدمات من خلال التعلم الإلكتروني و/أو الحلقات الدراسية على الإنترنت، سواء كانوا من موظفي الحكومة أو من المجتمع المدني، في جميع القطاعات بما في ذلك أولئك المعنيين بحماية الطفل، بشأن كيفية التعامل مع عمليات الكشف عن العنف ضد النساء والفتيات التي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-١٩، وإحالة المزيد من الحالات إلى الرعاية، أو التحوّل إلى الدعم عبر الإنترنت.

رصد وتقييم التدخلات قدر الإمكان، بما في ذلك جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة، للمساعدة في توجيه كفاءة وفعالية التدخلات.

## قطاع الصحة

انظروا على وجه التحديد إلى الإرشادات الخاصة بقطاع الصحة لمنظمة الصحة العالمية المصاحبة لهذا الموجز.<sup>١٩</sup>



## قطاع الشرطة والعدالة



## الحكومة

الحرص على إعطاء أولوية عالية لحوادث العنف ضد النساء والفتيات من قبل الشرطة والمؤسسات القضائية في سياق فيروس كوفيد-١٩.



- تشجيع إحدى الناجيات على البقاء على اتصال بشبكة الدعم الخاصة بها، مثل الأسرة والأصدقاء، من خلال الرسائل النصية القصيرة، واستخدام الواتساب وفيس تايم ووسائل التواصل الاجتماعي، مع التأكد من أنها مُلمة بالمعلومات والإرشادات التي ستساعد في الحفاظ على سلامتها قدر الإمكان عند استخدام المنصات الإلكترونية.

### الأمم المتحدة

- النظر في تعزيز و/أو توسيع المآوي وغيرها من أماكن الإقامة الآمنة التي تخضع لإدارة الدولة والمجتمع المدني والمنظمات النسائية، بما في ذلك النظر في إعادة تحديد الأماكن الأخرى مثل غرف الفنادق الفارغة أو المؤسسات التعليمية أو الخيم في مخيمات النازحين داخليًا.

- دعم صياغة أو مراجعة إجراءات التشغيل الموحدة للإحالة بالتعاون مع جميع الجهات المعنية لضمان توفر الخدمات الأساسية وإمكانية الوصول إليها من قبل الناجيات من العنف الموجه ضد النساء والفتيات.

- الدعوة إلى البرامج المخصصة لمعالجة ومنع آليات التكيف السلبية خلال فترة العزل المنزلي، بما في ذلك اللجوء إلى تعاطي الكحول و/أو تعاطي المخدرات.

- تشجيع أفراد المجتمع، مثل العاملين في الخدمات البريدية والصيدلة والجيران وما إلى ذلك، على البحث عن النساء والفتيات اللاتي قد يتعرضن لخطر العنف، وحيثما أمكن، تقديم الدعم، بما في ذلك معلومات عن الموارد المتاحة.

- رفع مستوى الوعي، قدر الإمكان، بوجود إبقاء المآوي ومراكز الأزمات التي تديرها الدولة ومنظمات المجتمع المدني مفتوحة أثناء أزمة فيروس كوفيد-19، مع الالتزام باحتياطات السلامة الضرورية.

- تقديم خدمات مُبسطة أو عن بُعد كلما أمكن. على سبيل المثال، التحدث إلى مستشار مدرب على الهاتف، أو عن طريق الرسائل النصية القصيرة أو المشاركة في «دردشة» آمنة على الإنترنت في أوقات محددة.

- تحديث شبكات الإحالة كي تعكس التغييرات في مرافق الرعاية المتاحة، وإبلاغ مقدمي الخدمات من المجتمع المدني والمجتمعات الرئيسية بشأن هذه المسارات الجديدة.

- تحديث المعلومات في أدلة الخدمات لضمان استمرار الإحالة إلى خدمات الدعم خلال الجائحة.

- وجوب بقاء خطوط المساعدة الوطنية عاملة ومتاحة على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع.

### المجتمع المدني

- كما لوحظ من تجربة أزمة إييولا، يجب تقديم الدعم النفسي والاجتماعي عن بُعد من خلال المجموعات النسائية المحلية لضمان أن تكون جهود الوقاية والاستجابة التي تعالج العنف ضد النساء والفتيات مملوكة من المجتمعات المحلية وتقودها النساء والفتيات.<sup>31</sup>

- إعداد خطة للسلامة مع إحدى الناجيات لتقليل المخاطر التي تهدد سلامتها، حتى إذا كانت على تواصل مع شريك مسيء أو لا تزال تعيش معه، على سبيل المثال من خلال تحديد أماكن داخل منزلها أو مآوي لحالات الطوارئ أو خيارات أخرى ل «مكان آمن» ضمن هذه الخطة.

# الممارسات الواعدة

## الحكومة

- في فرنسا وإيطاليا وأسبانيا والولايات المتحدة، يمكن للنساء تنبيه الصيدليات بشأن حالة العنف الأسري من خلال رسالة مشفرة تم استحداثها خصيصاً لتسهيل دعم الشرطة وقطاعات أخرى.
- في كندا، تعتبر ملاجئ ضحايا العنف الأسري خدمات أساسية وتبقى مفتوحة خلال فترة الإغلاق.
- في كولومبيا، أصدرت الحكومة مرسومًا لضمان استمرار الوصول إلى الخدمات من خلال الوسائل التكنولوجية، بما في ذلك المشورة القانونية والنفسية الاجتماعية، وخدمات الشرطة والعدالة، وكذلك جلسات الاستماع.<sup>٣٢</sup>
- في الأرجنتين، نشرت وحدة المقاضاة المتخصصة المعنية بالعنف ضد المرأة قائمة بالتدابير العاجلة التي يتعين على المدعين العامين النظر فيها عند معالجة حالات العنف ضد المرأة في العزل المنزلي. وتشمل هذه الإجراءات إرسال الشرطة إلى المنزل لوضع حد للعنف وإخراج المعتدي، وتلقي الشكاوى والبيانات في المنزل أو عن بُعد وتطبيق تدابير الحماية القضائية.
- في جنوب أفريقيا، أذن رئيس مجلس القضاء لجميع رؤساء المحاكم والقضاة في المحاكم العليا والإبتدائية بإصدار توجيهات تتيح الوصول إلى المحاكم فيما يتعلق بالمسائل العاجلة، مثل طلبات الإفراج بكفالة والنفقة والعنف الأسري والقضايا المتعلقة بالأطفال.
- في بوليفيا، يتعين إبلاغ المدعي العام أو القاضي في المناوبة على الفور بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بتدابير الحماية العاجلة للنساء اللاتي تعرضن للعنف. يتعين على الشرطة المساعدة على الإبتعاد عن المعتدي أو إحالة الناجيات إلى منزل آمن وإجراء تقييم للمخاطر، وذلك بالتنسيق مع البلدية المحلية.
- في البرازيل، يتم استحداث عدد من التطبيقات مثل «خط مولر للنجدة» في ولاية ساو باولو، في شراكة بين الشرطة والمجتمع المدني للإبلاغ عن حوادث العنف الأسري أثناء العزل الاجتماعي، وكذلك حالات عدم

## السياسات والتمويل



- في كندا، أعلنت الحكومة عن مساعدة بقيمة ٥٠ مليون دولار لدعم المآوي ومراكز مساعدة ضحايا الإعتداء الجنسي للناجيات من العنف.
- في جنوب إفريقيا، أعلنت وزارة التنمية الاجتماعية عن استراتيجية لمساعدة جزء من قطاع مقدمي الخدمات في المنظمات غير الحكومية وخصصت صناديق للإغاثة في هذا القطاع.
- في اسكتلندا، خصصت الحكومة أموالاً من صندوق المجتمعات المحلية المخصص لجمعية تقديم العون للمرأة الاسكتلندية ومعالجة الأزمات الناشئة عن الإغتصاب في اسكتلندا لضمان الحفاظ على الوصول إلى خدمات الدعم الرئيسية أثناء الأزمة واستمرارية قدرة الضحايا على الإبلاغ عن الجرائم، بما في ذلك من خلال منصات الفيديو على الإنترنت والرسائل النصية القصيرة والمكالمات الهاتفية.
- في جمهورية أيرلندا، أعلن قسم العدل والمساواة عن تخصيص مبلغ مالي يزيد على ١٦٠,٠٠٠ يورو لجماعات المجتمع المحلي والجماعات التطوعية التي تعالج العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.
- في تونس، تقوم العديد من وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني بإعادة توجيه التمويل إلى معونات الطوارئ للناجيات من العنف.

## الوصول إلى الخدمات



- في الولايات المتحدة، أفرجت مؤسسة فورد، إلى جانب أكثر من ٤٠ مؤسسة أمريكية ودولية، عن أموال من المتطلبات التعاقدية الحالية وسمحت باستخدام هذه الأموال في نفقات التشغيل (العامة) مع انخفاض متطلبات الإبلاغ.

## المجتمع المدني

• في المملكة المتحدة، يوفر تطبيق «برايت سكاى» الدعم والمعلومات للناجيات من العنف ويمكن إخفاؤه لدى النساء والفتيات القلقات بشأن الشركاء أو غيرهم ممن يفحصون هواتفهن.

• في أستراليا،<sup>٢٦</sup> تتعاون شبكة الأمان الأسترالية مع شركة تليسترا للإتصالات منذ عام ٢٠١٤ لتوفير هواتف محمولة، و٣٠ دولار أميركي ك شحن مُسبق للهاتف، ونصائح تقنية أساسية للناجيات من العنف، وتزودهن بوسائل الإتصال بالدعم.<sup>٢٧</sup>

• في المكسيك، دعت منظمة العدالة للنساء السلطات إلى تحسين ظروف السجينات وإلى إطلاق سراحهن إذ لاحظت أن السجون أماكن عالية المخاطر وبها إمكانية عالية لانتقال فيروس كوفيد-١٩.<sup>٢٨</sup>

• بدعم من صندوق الأمم المتحدة الإستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة، في زيمبابوي، تعزز منظمة المرأة والقانون في دول الجنوب الأفريقي - زيمبابوي نشر رقم مكالمات الطوارئ في المقاطعات المستهدفة حتى تتمكن النساء من الحصول على المساعدة القانونية عبر الهاتف أو الرسائل النصية القصيرة في الأزمة الحالية. بالإضافة إلى ذلك، يرسل المشروع الرسائل النصية القصيرة الجماعية لزيادة الوعي بشأن مقدمي الخدمات الآخرين، على سبيل المثال، الخدمات الصحية والشرطة وما إلى ذلك والتي تعتبر جزءاً من مسار الإحالة المتعلقة بالعنف القائم على أساس نوع الجنس.

• في صربيا، تكيفت منظمة فينومينا المعنية بحقوق المرأة والمستفيدة من صندوق الأمم المتحدة الإستئماني مع الأزمة الحالية من خلال الإستعانة بمنظمة غير حكومية متخصصة ومحامين مستقلين، وتقديم استشارات قانونية على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع عبر البريد الإلكتروني. كما أطلقت خط النجدة الهاتفي على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع.

• في الهند، لا تزال المؤسسة الدولية لمنع الجريمة ورعاية الضحايا - التي تتلقى أيضاً منحة من صندوق الأمم المتحدة الإستئماني- ملتزمة بوضع خط المساعدة والأزمات على مدار ٢٤ ساعة وخدمات إعادة التأهيل

الإمتثال لتدابير الحماية الطارئة المفروضة على الجناة، مما قد يؤدي إلى الإحتجاز الإحتياطي وبدء الإجراءات الجنائية.

• في بيرو، تم إنشاء فريق للرعاية المتنقلة مؤخراً للإستجابة للحالات العاجلة للعنف ضد النساء والفتيات في المناطق التي لا توجد فيها خدمة الرعاية العاجلة أو «خدمة الرعاية الطارئة» للمساعدة في الخدمات النفسية والقانونية والاجتماعية.

• في الصين، تم نشر أدلة على الإنترنت<sup>٢٣</sup> توضح كيف يمكن للنساء أن يحمين أنفسهن من العنف الأسري خلال الجائحة، بما في ذلك توجيههن إلى المساعدة القانونية عبر الإنترنت.

• في أنتيغوا وبربودا، عقدت مديرية الشؤون المتعلقة بالعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي شراكة مع شركتين كبيرتين للإتصالات السلكية واللاسلكية لضمان الإتصال المجاني بخط المساعدة الخاص بالعنف الأسري.

• في مدريد، أسبانيا، توفر خدمة المراسلة الفورية مع خاصية تحديد الموقع الجغرافي غرفة دردشة على الإنترنت تقدم الدعم النفسي الفوري للناجيات من العنف.<sup>٢٤</sup>

• وفي المملكة المتحدة، ناشدت شرطة كومبريا العاملين في مجال البريد، وسائقي توصيل الطلبات، وشركات توصيل الأغذية، وأي عامل أساسي يزور المنازل، أن يبحثوا عن علامات سوء المعاملة وأن يبلغوا قسم الشرطة بها.<sup>٢٥</sup>

• في جمهورية أيرلندا، أطلقت الحكومة وخدمات الخطوط الأمامية حملة كبرى على التلفزيون والإذاعة ووسائل التواصل الاجتماعي تهدف إلى الوصول إلى ضحايا العنف الأسري وطمأنتهن بأن الخدمات لا تزال متاحة لهن (أنظروا أيضاً: <https://www.stillhere.ie>). وكانت الحكومة قد أعلنت في وقت سابق أن القيود المفروضة على السفر والرامية إلى إبطاء انتشار الفيروس لا تطبق على ضحايا العنف الأسري.

للناجين من الحروق في تناول النساء والأطفال الذين يحتاجون إلى الدعم.

الإنترنت، ومجموعات موارد، ومواد الإعلام والتثقيف والإتصال، وأوراق نصائح للعاملين في الخطوط الأمامية لدعم تكييف إجراءات التشغيل الموحدة المتعددة القطاعات ومسارات الإحالة وتقديم الخدمات عن بُعد. تتضمن المواضيع: عملية الإحالة المجتمعية، الفيسبوك والمشورة، الرعاية الذاتية للعاملين في خطوط المساعدة، الخطوات اللازمة للحصول على أوامر الحماية عن بُعد، وتوفير الدعم والإحالات للنساء ذوات الإعاقة وأفراد المجتمع، ومجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنينية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين.

• في الكاميرون وكينيا ونيجيريا ورواندا والصومال وجنوب السودان وتنزانيا، تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة وضع مواد الإعلام والتثقيف والإتصال، كما تنشر الرسائل المتعلقة بفيروس كوفيد-19 والعنف ضد المرأة عبر الراديو والتلفزيون بلغات محلية مختلفة.

• في سيراليون والسودان وتنزانيا، شاركت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في توفير الدعم السياسي الرفيع المستوى لإدراج الشواغل ذات الصلة بالنوع الاجتماعي في الاستجابات الوطنية لفيروس كوفيد-19.

• في الكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار وليبيريا ومالي والنيجر ونيجيريا والسنغال، باعتبارها جزءاً من مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة وغيرها من برامج إنهاء العنف ضد المرأة، تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة معدات الوقاية الشخصية (الأقنعة ومحاليل التعقيم الكحولية والصابون، وما إلى ذلك) للناجيات من العنف وللنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية.

• في السنغال، أعادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تخصيص التمويل من برنامجها الزراعي بشأن التكيف مع المناخ لشراء الأرز من المنتجات المشاركة. ويستخدم هذا التمويل لاستكمال استجابة الحكومة لفيروس كوفيد-19 لدى الأسر الضعيفة، والتي تشمل توفير الاحتياجات الأساسية والتحويلات النقدية الشهرية.

• في إثيوبيا، أنشأت جمعية ملاذ المرأة والتنمية المستفيدة من صندوق الأمم المتحدة الإستئماني أماكن للدراسة للفتيات الملتحقات عادةً بالمدارس الحكومية في الصفوف الدراسية الرئيسية في المأوى الرئيسي، وذلك لمعالجة التأثير المحتمل على تعليم الفتيات في المأوى. كما أقامت مؤخراً مسكناً آمناً جديداً في وسط أديس أبابا لتوفير المأوى لـ 30 امرأة وفتاة من الإحالات الجديدة وقد سبق إيوأوهن مع السجينات في مساكن الطوارئ في أحد مراكز الشرطة.

## الأمم المتحدة

• في تنزانيا، تدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة الحكومة من أجل إدخال المعلومات الخاصة بالعنف ضد المرأة والطفل في إجراءات التشغيل الموحدة والبروتوكولات التي من شأنها أن تيسر كشف مقدمي الخدمات لحوادث العنف ضد النساء والأطفال المبلغ عنها لدى حالات فيروس كوفيد-19.

• في جميع أنحاء دول جنوب شرق آسيا، باعتبارها جزءاً من مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الإتحاد الأوروبي والأمم المتحدة بشأن الهجرة الآمنة والعادلة، تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوضع قائمة مرجعية لخطة السلامة لنشرها على جميع النساء، بما فيهن العاملات المهاجرات، لمساعدتهن على التخفيف من مخاطر العنف والإساءة واتخاذ الخطوات المناسبة لضمان سلامتهن.

• في إندونيسيا وماليزيا والفلبين وتايلند، باعتبارها جزءاً من مبادرة تسليط الضوء المذكورة أعلاه، تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتحديث إجراءات التشغيل الموحدة لشبكات الإحالة ووضع أدلة خدمات الدعم مع تحديد محدث لخدمات الدعم المتاحة لجميع النساء، بما في ذلك العاملات المهاجرات.

• في منطقة المحيط الهادئ (فيجي، وكيريباتي، وساموا، وجزر سليمان، وتونغا، وفانواتو) دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الحكومات الوطنية والمجتمع المدني لوضع مجموعات من البرامج التدريبية على

- ١ تستكمل هذه المذكرة المتعلّقة بالعنف ضد النساء والفتيات وفيروس كوفيد-١٩ التي وضعتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة. للاطلاع على المزيد أنظروا:  
<https://www.unwomen.org/en/news/stories/2020/4/statement-ed-phumzile-violence-against-women-during-pandemic>
- ٢ في حالة عنصر الصحة، فهو يستند إلى إرشادات منظمة الصحة العالمية للاستجابة للعنف ضد المرأة.
- ٣ <http://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241564625/en>
- ٤ [https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/GSH2018/GSH18\\_Gender-related\\_killing\\_of\\_women\\_and\\_girls.pdf](https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/GSH2018/GSH18_Gender-related_killing_of_women_and_girls.pdf)
- ٥ [https://unstats.un.org/unsd/gender/downloads/WorldsWomen2015\\_report.pdf](https://unstats.un.org/unsd/gender/downloads/WorldsWomen2015_report.pdf)
- ٦ «فيروس كوفيد-١٩: منظور جنساني - حماية الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية وتعزيز المساواة بين الجنسين»، أنظروا:  
<https://www.unfpa.org/resources/covid-19-gender-lens> ص ٦.
- ٧ <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pubmed/24818066>
- ٨ [/https://time.com/5803887/coronavirus-domestic-violence-victims](https://time.com/5803887/coronavirus-domestic-violence-victims)
- ٩ <https://aawsat.com/english/home/article/2206776/tunisia-lockdown-brings-rise-domestic-violence>
- ١٠ تم إجراء المسح خلال فترة ٢٤-٢٧ آذار/مارس ٢٠٢٠. للإطلاع على المزيد أنظروا ص ١ في:  
[https://safelives.org.uk/sites/default/files/resources/SafeLives%20survey%20of%20frontline%20domestic%20abuse%20organisations%20for%20COVID-19%2030.03.20\\_0.pdf](https://safelives.org.uk/sites/default/files/resources/SafeLives%20survey%20of%20frontline%20domestic%20abuse%20organisations%20for%20COVID-19%2030.03.20_0.pdf)
- ١١ <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/emergencies/vaw-full-text.pdf-19-COVID-gender-lens-19> و <https://www.unfpa.org/resources/covid-19-gender-lens-19> ص ٥.
- ١٢ أنظروا الملاحظة ١٠، ص ١.
- ١٣ <http://www.sddirect.org.uk/media/1881/vawg-helpdesk-284-covid-19-and-vawg.pdf> ص ٢
- ١٤ <http://www.oecd.org/internet/bridging-the-digital-gender-divide.pdf>
- ١٥ أنظروا الملاحظة ١٠، ص ١.
- ١٦ <https://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2015/essential-services-package-module-1-en.pdf?la=en&vs=3347> ص ١٣ و ١٤
- ١٧ <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/genderandgbvfindingsduringevdresponseindrc-final8march2019.pdf> ص ١١
- ١٨ أنظروا المزيد في حلقة دراسية على الإنترنت حول مجال المسؤولية المتعلقة بالعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي: Remote GBV Assessments and Transitioning to Remote Service Delivery - GBV AoR
- ١٩ <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/emergencies/COVID-19-VAW-full-text.pdf>
- ٢٠ أنظروا أيضًا مزيدًا من التفاصيل في التوجيهات الخاصة بقطاعات محددة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، «مرض كوفيد-١٩ (الاستجابة لفيروس كوفيد-١٩ - موجز مواضيعي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات)» على موقع.
- ٢١ [https://www.unodc.org/documents/Advocacy-Section/GBVAW\\_and\\_UNODC\\_in\\_COVID19\\_final\\_7Apr2020.pdf](https://www.unodc.org/documents/Advocacy-Section/GBVAW_and_UNODC_in_COVID19_final_7Apr2020.pdf)  
 أنظروا الملاحظة ١٧.
- ٢٢ <https://www.eltiempo.com/justicia/servicios/coronavirus-que-hacer-si-es-victima-de-violencia-de-genero-en-aislamiento-475600>
- ٢٣ دليل من إعداد مركز يوانزونغ لخدمة الأسرة وتنمية المجتمع، محافظة دونغتشونغ، بكين  
<https://mp.weixin.qq.com/s/qSp14zOcfHlgicMKxsXQTQ>  
 (باللغة الصينية).
- ٢٤ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، كوفيد-١٩، وإنهاء العنف ضد النساء والفتيات،  
<https://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2020/issue-brief-covid-19-and-endingviolence-against-women-and-girls-en.pdf?la=en&vs=5006>
- ٢٥ شرطة كومبريا، «تناشد قوات الشرطة الجيران والعمال مساعدة ضحايا الانتهاكات الأسرية»،  
 مارس/آذار ٢٠٢٠
- ٢٦ <https://www.cumbria.police.uk/News/News-Articles/2020/March/Police-appeal-to-neighbours-and-workers-to-help-victims-of-domestic-abuse.aspx>
- ٢٧ شبكة الأمان الأسترالية هي شراكة بين شبكة خدمات الطوارئ، للنساء والشبكة الوطنية لإنهاء العنف الأسري، تعمل في مجال تقاطع التكنولوجيا والعنف ضد المرأة.  
<https://phones.wesnet.org.au/>
- ٢٨ <https://equis.org.mx/mexico-debe-cambiar-practicas-carceles-ante-pandemia-de-covid-19>